

وسائل الشيعة

[249] عبد الله عليه السلام قال: ثلاثة أنفاس أفضل من نفس (1). ورواه البرقي في (المحاسن) عن أبيه، عن صفوان (2)، والذي قبله عن أبي أيوب المديني، عن ابن أبي عمير مثله. (31829) 19 - وعن محمد بن يحيى، عن بعض أصحابه، عن عثمان ابن عيسى، عن شيخ من أهل المدينة قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يشرب الماء فلا يقطع نفسه حتى يروى قال: فقال: وهل اللذة إلا ذاك قلت: فإنهم يقولون إنه شرب الهيم فقال: كذبوا إنما شرب الهيم ما لم يذكر اسم الله عليه. ورواه الصدوق في (معاني الاخبار) عن أبيه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن أحمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى مثله وأسقط لفظ نفسه (1). أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (2)، ويأتي ما يدل عليه (3). 10 - باب استحباب التسمية قبل الشرب والتحميد بعده والدعاء بالمأثور وكذا في كل نفس. (31830) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام (1) في المصدر زيادة: واحد. (2) المحاسن: 575 / 28. 19 - الكافي 6: 383 / 9. (1) معاني الاخبار: 149 / 2. (2) تقدم في الباب 3، وفي الحديث 1 من الباب 8 من هذه الأبواب. (3) يأتي في الأحاديث 1 و 3 و 4 من الباب 10، وفي الحديث 7 من الباب 14، وفي الحديث 2 من الباب 25 من هذه الأبواب. الباب 10 فيه 10 أحاديث 1 - الكافي 6: 384 / 1، والمحاسن: 578 / 44. (*)